



وزارة العمل
والتنمية الاجتماعية
المملكة العربية السعودية

حكومة
المنظمات
غير الربحية

مكين

وزارة العمل والتنمية الاجتماعية
تقرير زيارة منظمة غير ربحية
جمعية النابية الخيرية

إخلاء مسؤولية

تؤكد وزارة العمل والتنمية الاجتماعية أن هذا التقرير هو تقرير إشراف داخلي بين الوزارة والجمعيات الأهلية ولا يحق نشره ولا يمثل التقييم الكامل لمدى التزام الجمعية بالحوكمة، بل يعكس واقع تقييم معياري الالتزام والامتثال، والشفافية والإفصاح لدى الجمعية، وفق تاريخ آخر زيارة للتقييم وفي حدود مجالات المعيار والشواهد المعطاة وقت التقييم.

كما تنوه الوزارة أن لها الحق الكامل في إضافة أو تعديل ما تراه مناسباً لتلك المعايير مستقبلاً مما قد ينعكس على الدرجات المقدمة للجمعية في هذا التقرير.

والتأكيد بأنه لا يحق لأي جهة اتخاذ أي إجراء بناءً على درجة التقييم إلا بعد موافقة الوزارة.

تفاصيل الزيارة الميدانية

اسم المنظمة: جمعية النابية الخيرية

العنوان: 7893، طريق عمر بن الخطاب، حي النابية، سيهات

هاتف الجمعية: 012-8393311

تاريخ الزيارة: 13 نوفمبر 2019

اسم مركز التنمية: القطيف

المنطقة: الشرقية

نبذة عن المنظمة


سجلت جمعية النابية الخيرية في 1430/07/12 هـ لدى وزارة العمل والتنمية الاجتماعية تحت رقم (507)، تهدف الجمعية إلى تقديم المساعدة والعون على مستوى الأفراد (اليتامى والأرامل والمطلقات) والأسر المحتاجة ومحاولة خلق فرص لدمجهم في سوق العمل والإعتماد على أنفسهم ليكونوا إيجابيين في المجتمع، كما تسعى لدعم الأفراد والأسر المحتاجة وتقديم المساعدة سواء كانت عينية أو مالية مع دمجهم في سوق العمل وخلق فرص في الميدان. يبلغ عدد أعضاء مجلس إدارة الجمعية 7 أعضاء يرأسهم أ. ذيب غنيم الهاجري، ويوجد لديها 4 موظفين ولا يوجد لها فروع ولا متطوعين.

نتائج التقييم

مقياس الالتزام والامتثال



مقياس الشفافية والإفصاح




مقياس السلامة المالية



نتائج المعايير

النتيجة العامة

82.04%



* النتيجة العامة لا تشمل نتيجة معيار السلامة المالية

نتائج التقييم بحسب المؤشرات

مؤشرات معيار الالتزام والامتثال

#	المؤشرات	درجة المؤشر	الدرجة المحققة	النسبة
1	اللائحة الأساسية	11	10.00	91%
2	الجمعية العمومية	20	16.50	83%
3	مجلس الإدارة	25	22.00	88%
4	الفروع والمكاتب	6	6.00	100%
5	التقارير	9	6.00	67%
6	الأنظمة السارية في المملكة (مكافحة جرائم تمويل الإرهاب وغسيل الأموال)	5	2.00	40%
7	الأنشطة والفعاليات	7	7.00	100%
8	الإيرادات والمصروفات والتملك	6	6.00	100%
9	الوثائق والسجلات	6	6.00	100%
10	تكوين اللجان	2	2.00	100%
11	المسئوليات والاختصاصات المباشرة	3	2.00	67%
	المجموع	100	85.50	

مؤشرات معيار الشفافية والإفصاح

#	المؤشرات	درجة المؤشر	الدرجة المحققة	النسبة
1	اللوائح والأنظمة	27	27.00	100%
2	بيانات القائمين على الجمعية	16	14.50	91%
3	بيانات الجمعية	12	10.00	83%
4	أهداف وبرامج الجمعية	17	5.50	32%
5	القوائم المالية	17	7.00	41%
6	النموذج الشامل	11	11.00	100%
	المجموع	100	75.00	

نتائج التقييم بحسب الممارسات

ممارسات معيار الالتزام والامتثال

الدرجة المحققة	الدرجة	الممارسة	#	الدرجة المحققة	الدرجة	الممارسة	#
5.00	6	التقارير السنوية (المالية، الأنشطة) ورفعها للوزارة	23	2.00	2	ضوابط وإجراءات اللائحة الأساسية	1
1.00	3	إعداد ورفع التقارير المالية الربعية من قبل المشرف المالي	24	3.00	4	مواد اللائحة الأساسية (الفروع، المشرف المالي...)	2
1.50	1.5	وضع التدابير لتحديد مخاطر جرائم الإرهاب وتمويله والتقييم والتوثيق	25	3.00	3	شروط وأحكام وفئات عضوية الجمعية العمومية	3
0.00	0.5	السياسات والإجراءات لمكافحة جرائم الإرهاب وتمويله	26	2.00	2	اتباع الإجراءات لتعديل اللائحة الأساسية	4
0.00	1	التقيد بنظام مكافحة غسل الأموال ووضع المؤشرات الدالة	27	5.50	8	إدارة ملف الجمعية العمومية	5
0.50	1	إجراءات الاشتباه في جريمة غسل الأموال	28	5.00	5	اختصاصات الجمعية العمومية العادية	6
0.00	1	البرامج التوعوية الداخلية الوقائية من جرائم الإرهاب وتمويله	29	0.00	1	اختصاصات الجمعية العمومية غير العادية	7
2.00	2	التدريب وممارسة الأنشطة وفق الأهداف	30	1.00	1	رفع محاضر اجتماعات الجمعية العمومية إلى الوزارة	8
2.00	2	ممارسة الأنشطة خارج النطاق الإداري	31	2.00	2	قرارات الجمعية العمومية غير العادية	9
1.00	1	المشاركة في الفعاليات والعضويات خارج المملكة	32	3.00	3	ممارسات اجتماعات الجمعية العمومية	10
2.00	2	الموافقة للتعاقدات الدولية	33	1.50	3	اختصاصات مجلس الإدارة في التخطيط والرقابة والمتابعة	11
3.00	3	جمع التبرعات ومصارفها	34	3.00	3	لوائح وسياسات حوكمة الجمعيات	12
1.00	1	استقبال الإعانات من خارج المملكة	35	4.00	4	صلاحيات مجلس الإدارة المالية والإدارية	13
2.00	2	موافقة الجمعية العمومية على التملك	36	2.00	2	انتظام اجتماعات مجلس الإدارة	14
2.00	2	حفظ الوثائق والسجلات	37	4.00	4	شروط عضوية مجلس الإدارة	15
3.00	3	التدوين في سجلات الجمعية العمومية ومجلس الإدارة	38	0.50	2	اللجان وعلاقتها بمجلس الإدارة	16
1.00	1	إصدار بطاقات عضوية الجمعية العمومية	39	1.00	1	التوعية والتعريف لأعضاء مجلس الإدارة	17
2.00	2	تكوين اللجان وعضوية أحد أعضاء مجلس الإدارة في اللجان الدائمة	40	3.00	3	تعيين المدير التنفيذي والمحاسب	18
2.00	3	اختصاصات المشرف المالي	41	3.00	3	انتخاب أعضاء مجلس الإدارة	19
				2.00	2	إنشاء الفروع داخل المملكة	20
				2.00	2	إنشاء الفروع خارج المملكة	21
				2.00	2	إنشاء مكاتب للجمعية داخل نطاقها الإداري	22
85.50	100	المجموع					

ممارسات معيار الشفافية والإفصاح

الدرجة المحققة	الدرجة	الممارسة	#
6.00	6	نشر اللائحة الأساسية	1
21.00	21	نشر اللوائح والسياسات المعتمدة	2
3.00	3	نشر بيانات أعضاء الجمعية العمومية واجتماعاتها	3
7.00	7	الإفصاح عن بيانات أعضاء مجلس الإدارة وتعارض المصالح لهم واللجان الدائمة	4
2.50	4	الإفصاح عن بيانات الإدارة التنفيذية والفروع	5
2.00	2	الإفصاح عن الشواغر الوظيفية	6
5.00	5	الموقع الإلكتروني للمنظمة وتحديثه	7
5.00	5	التعامل مع الشكاوى والاستفسارات	8
0.00	2	عمليات قياس الرضا لأصحاب العلاقة	9
0.00	5	نشر الأهداف الاستراتيجية والتشغيلية	10
3.00	5	نشر تقارير الأنشطة والبرامج	11
2.50	5	نشر مبالغ المساعدات النقدية والعينية وأعداد المستفيدين	12
0.00	2	تبليغ المستفيدين عن السياسات واللوائح عند نشرها أو تحديثها	13
0.00	10	نشر التقارير المالية الربعية المعتمدة	14
7.00	7	نشر التقرير المالي السنوي المعتمد	15
11.00	11	توفير بيانات النموذج الشامل وتطبيقه مع واقع الجمعية	16
75.00	100	المجموع	

ملخص الزيارة

ملاحظات عامة:

يسجل المدقق في هذا الجزء الملاحظات العامة على المكان والتجهيزات وبيئة العمل ومدى ملاءمتها للعاملين في المنظمة والمستفيدين أيضاً بحسب الإرشادات المتوفرة في دليل المدقق..

- لا يوجد ملاحظات فالمقر يقع في طريق رئيسي قريب من السكان وواضح المعالم.

أمثلة على الممارسات الجيدة داخل المنظمة:

في هذا الجزء يتم التركيز على نقاط القوة والمؤشرات التي حققت فيها المنظمة درجة عالية

- تلتزم الجمعية العمومية العادية باختصاصاتها المحددة ويتم رفع محاضر اجتماعات الجمعية العمومية إلى الوزارة في الوقت المحدد.
- تتقيّد الجمعية بالأنظمة المتعلقة باستقبال التبرعات والإعانات وتصرف في الغرض الذي جمعت من أجله وتأخذ موافقة الجمعية العمومية أو من تفوضه بما يتعلق بتملك العقارات.
- يمارس مجلس الإدارة صلاحياته المالية والإدارية وينتظم في اجتماعاته في الوقت المحدد ويوضح شروط عضويته وفق الإجراءات المحددة ويفعل سياسات حوكمة الجمعيات وفق إجراءات محدّدة ويتلقى أعضاء مجلس إدارة الجمعية الجدد المعارف الضرورية لعمل الجمعية وخاصة الجوانب المالية والقانونية ويتم تعيين مدير تنفيذي ومحاسب للجمعية وفق الضوابط المحددة.
- تفصح الجمعية عن بيانات أعضاء مجلس الإدارة واللجان الدائمة وعن الشواغر الوظيفية في الموقع الإلكتروني
- تنشر الجمعية اللائحة الأساسية والسياسات المعتمدة وبيانات أعضاء الجمعية العمومية واجتماعاتها في الموقع الإلكتروني.
- تتلقى الجمعية الاستفسارات والمقترحات والشكاوى من العاملين في الجمعية والمستفيدين وتزودهم بالتغذية الراجعة.
- تصدر الجمعية بطاقات عضوية الجمعية العمومية لجميع أعضائها وذلك بتوضيح (بيانات العضو الأساسية - رقم العضوية ونوعها - تاريخ انضمام العضو للجمعية).
- تدون الجمعية وتحفظ بمحاضر اجتماعات الجمعية العمومية ومجلس الإدارة في السجلات وفق الضوابط المحددة
- تنشر الجمعية التقرير المالي السنوي المعتمد وبيانات النموذج الشامل وتطابقه مع واقع الجمعية في الموقع الإلكتروني.

مجالات وفرص التحسين:

تمثل المؤشرات التي حققت فيها المنظمة درجات متوسطة فرص للتطوير والتحسين والتي تمثل إضافة للمنظمة في استكمالها والوفاء بها بشكل كامل.

- وضع كافة التدابير والمؤشرات والسياسات والإجراءات لمكافحة جرائم تمويل الإرهاب وغسل الأموال وتفعيل البرامج التوعوية الوقائية من جرائم الإرهاب وتمويله.
- إدارة ملف الجمعية العمومية بكفاءة عالية لزيادة فاعليته والتزام الجمعية العمومية غير العادية باختصاصاتها المحددة
- تقيد مجلس الإدارة باختصاصاته وخاصة في التخطيط والرقابة والمتابعة وتقيد مجلس الإدارة بالأحكام المنظمة لعمل اللجان.
- الإفصاح عن بيانات الإدارة التنفيذية والفروع في الموقع الإلكتروني.
- نشر عمليات قياس الرضا لأصحاب العلاقة والحصول على التغذية الراجعة.

المجالات التي تحتاج إلى التحسين الفوري /العاجل:

يتم سرد التحديات ونقاط الضعف في هذا الجزء والتي تعكس المؤشرات التي درجتها متدنية وتحتاج إلى تدخل عاجل من المنظمة.

- نشر التقارير المالية الربعية والسنوية المدققة للسنة المالية الحالية والمعتمدة من مجلس الإدارة في موقع الجمعية الإلكتروني.
- إعداد التقارير السنوية والربعية ورفعها للوزارة في الوقت المحدد من قبل المشرف المالي.
- نشر الأهداف الاستراتيجية والتشغيلية وتقارير الأنشطة والبرامج ومبالغ المساعدات النقدية وأعداد المستفيدين والتقارير المالي الربعي المعتمد في الموقع الإلكتروني.

المجالات التي تحتاج فيها المنظمة لدعم مركز التنمية:

يحدد هذا الجزء المجالات التي لا تستطيع المنظمة القيام بتحسينها وتطويرها من خلال الموارد البشرية والمادية التي لديها.

- إيجاد حلول استثمارية مستدامة طويلة الأجل للجمعية.

حوكمة
المنظمات
غير الربحية

مكين